

Princeton University Library



32101 076973617

PRINCETON UNIVERSITY LIBRARY

DATE DUE





الأجتهاد



تأليف

المرحوم السيد عبد الله جمال الدين أفندي


قاضى قضاة مصر



عربه عن التركية

اصمعي

باذن من المرحوم وبرخصة من ورثته



﴿ حقوق الطبع محفوظة ﴾

مطبعة الشرقى بشان عبد العزيز بمصر

سنة ١٣١٨

﴿ مترجم عن الاصل التركي ﴾

الى ولدنا اصمعى افندى

قد اذناكم بتعريب كتاب « الاحتجاب » تأليف صهرنا
المرحوم عبدالله جمال الدين افندى قاضى قضاة مصر كما اذناكم
بنشره ووضع اسمه رحمه الله عليه لتعميم فائدته بين اخواننا
المسلمين ونحن شاكرون لكم وقادرون خدمتكم هذه حق
قدرها والله تعالى نسأل أن يوفقكم لما فيه الخير آمين


الداعى

حمو المرحوم عبد الله جمال الدين

الشيخ عبد الله

نقيب اشراف رودس

مقدمة المعرب



بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد
وعلى جميع الانبياء والمرسلين : اما بعد فانه لما ظهر كتاب
تحرير المرأة من نحو عامين وكثر اللفظ بشأنه والحديث بما
ورد فيه مختصاً بالحجاب والاختلاط خفنا ان ينتشر ما فيه
من الافكار في بعض الاقطار الاسلامية فيأخذون
بظاهرها ولما كان اخواننا الاثراك أشد الناس احتراماً لعلماء
مصر واحسنهم فيهم اعتقاداً حتى انهم يقدسون كلامهم كما
يقدسون قول كل عالم فقيه ارتبط بالدين الشريف خفنا
كذلك ان حسن ظنهم في علماء مصر ربما ادى للأخذ بكل
ما يقال في مصر ولذلك توصلنا الى المرحوم قاضي قضاة مصر

(57) 2070
.504
348
9

السابق الشيخ جمال الدين افندى لما له من المسكينة لدى سكان دار الخلافة وسعة الاطلاع فى العلوم الدينية والعفة والورع والاخذ بما فى كتاب الله وغير ذلك من الفضائل التى يعرفها له كل من خالطه وجالسه فى ان يتصفح الكتاب المذكور ويبدى رأيه فيه من الوجهة الدينية وان يكتب عليه ما شاء باللغة التركية حتى اذا كان رأيه موافقاً لما فى الكتاب حضهم على الاخذ بما فيه والا هدام الى الحكم الشرعى المستنبط من الكتاب والسنة حتى لا يجوز على عقلم غيرهم فقبل رحمه الله ذلك منى ولما قرأ الكتاب الف باللغة التركية رسالة كلفى بطبعها وتعريبها لتمام فائدتها وقد طبعت الرسالة فى حياته رضوان الله عليه بمطبعة الترقى بمصر باسم (احتجاب) ووزع منها مقدار عظيم فى البلاد الاسلامية عموماً والتركية خصوصاً وها اناذاليوم انشرها معربة حسب اشارة المرحوم ووصيته وباذن مجدد من ورثته والله أسأل ان يعلى كلمته ويؤيد حجته انه سميع مجيب اصمى



مقدمة المؤلف

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله وأصحابه اجمعين . اما بعد فاعلم ان العلم باحكام الدين والجهل بها هما سببان عظيمان لقوة الدين او ضعفه . ولذا كلما تستنير اذهان المسلمين بأنوار حقايق الدين ينغرس في النفوس روح القيام بأوامر ربه ونواهيه وتطمئن القلوب للتمسك بأحكام الشريعة المطهرة . وبالعكس كلما تغلب الجهل في علم الدين افضى للشقاق والاختلاف والاستخفاف بالدين . وهكذا الحال في زماننا حيث نرى الناس يتدرجون من مسألة لاخرى في الانحراف عن الصراط المستقيم المؤدى لسعادة الدارين . ومن هذا القبيل ما وصل اليه من نساء المسلمين من الاستخفاف بأمر التستر والحجاب . بحيث اذا غض النظر عن ارجاعهن من

ضلاتهن الى حظيرة الشريعة وآدابها اصبح الامر فوضى والفساد
عاماً وندم الناس ولات حين ندم . ولذلك مع اعترافى بالعجز
والقصور كانت تحدثنى نفسى بوضع رسالة عن نساء الاسلام
اثبت فيها ما يفتح الله عليّ به من الامر بالمعروف والنهي عن
المنكر . ولكن اتفق انى اطلعت على بعض رسائل بنيت
ويا للأسف على مقدمات فاسدة مثل دعوى أن اسباب تأخر
الاسلام فى الترقى العصرى والمدنية هو بقاء نساء الاسلام
أسيرات فى ايدى الرجال المتحكمين عليهن وعدم خلاصهن من
قيود التستر والحجاب . فزادنى ذلك رغبة فى اخراج تصورى
السابق الى حيز الفعل ووضعت هذه الرسالة طالباً من الله عز
وجل ان يوفقنى لما فيه الخير والصلاح العام وان ينتفع بها
اخوانى المسلمون والله يهدى من يشاء الى صراط مستقيم
فأقول : ان الله تعالى خلق الحيوان ذكراً واثى لبقاء
النوع وجعله مطبوعاً على الشهوة لب التناسل واختص الاثى
بمتاعب كالحبل والولادة والارضاع والحضانة وهكذا ...
فكانت ضعيفة المزاج والقوى والجسم وكان ذلك داعياً لافتقارها

الى حماية الذكور الذين فطروا على حماية أنثاهم الشريكة لهم
في حياتهم والغيرة عليها لانها الواسطة لبقاء النوع لا فرق
في ذلك بين ذى الزوجة الواحدة مثل الحمام واليام وذوى
الزوجات المتعددة مثل الديك والفرس . هذا امر مشاهد
للعيان فان من تأمل في جميع انواع الحيوان وجد الذكور اقوى
من اناثها واشد غيرة منها كما يرى ان الاناث تعيش في حوى الذكور
وتحت كنفهم فالديك مثلاً تراه يكون له شبه عائلة مركبة
من خمس دجاجات مثلاً واذا دخل عليه ديك آخر غضب
غضباً شديداً وهاج وثار او اذا التقي بين دجاجاته فرخ غريب
منها ادرك انه ليس منه فيطرده وهذه غريزة جبلية في الحيوانات
فطرها الله عليها . وحيث ان الله قد فضل الانسان على الحيوانات
لما وهبه من العقل وسمو الادراك فقد جعله صالحاً لان يكون
ذا زوجة واحدة او زوجات وهداه الى ان يستعمل عقله في بقاء
نسله وحفظ نسبه وامر معاشه ومعاشرته فلا يقاس في ذلك
بالحيوانات الاخرى . ولذا جعل الله نظاماً خاصاً للانسان في
قيامه بشؤون حياته ومقتضيات اصل خلقته البشرية . وهذا

النظام هو سبب تولد افراد من فرد و جمعيات من افراد و قبائل من الجمعيات وهو سبب حصول الحياة الاجتماعية للامم .
وهذه سنة الله في خلقه لم تتغير منذ خلق البشر الى يومنا هذا ولن تتغير ولن تجد لسنة الله تبديلاً . فالانسان مثلاً اذا بلغ الحلم او الرشيد رأى استحالة بقاءه منفرداً فيضطر الى الاستئناس بغيره . فيبحث عن شريكه له في حياته تكون معينة له على قضاء حاجاته البشرية ليكون له منها الذرية التي هي فرع الاصل و جزء الكل و يتزوجها و يصبح اذن رب بيت

ولو اريد تقسيم الاعمال المعاشية بين النوعين الذكر والاثني وراعيها في ذلك قوة الاول و ضعف الثانية لكان نصيب الرجل طبعاً الاشتغال بتحصيل المعيشة من الخارج و وظيفة المرأة الاعمال الخفيفة في داخل البيت مثل التنظيف و الطبخ و الحياطة . وهذه الروابط الموجودة بين الزوجين هي ثمرة الاشتراك الطبيعي . ولذا كلما زادت الاولاد زادت متاعب الرجل و وظيفته في الخارج كما تزيد وظيفة المرأة في الداخل .
ويجتهد الرجل لاستجلاب حاجاته بالكد من مسكن و ملبس

وماً كل سواء كان باشتغاله بالزراعة او التجارة او الصناعة او ما يماثل هذه الاعمال في الكسب والتعب . والمرأة أيضاً عندها ما يشغلها فانها حسب الزوم تطبخ الطبخ وتهيئه للأكل وتفصل وتخييط وتخدم الاولاد وتريهم التربية اللازمة لهم في سن الطفولية وتنظف المسكن والملابس . والحاصل انها تعمل الاعمال الداخلية الموجبة لراحة البيت وسعادة حال العائلة . ومما لا ريب فيه ان الرجل لو ترك اشغاله الخارجية واهمل البحث عن وسائل تعيشه وعائلته ولازم البيت او ان المرأة لو تركت امور بيتها وامضت اوقاتها في الخارج يخلت بدون شك هذا النظام وتقوض دعائمه . وكذلك اذا كان الزوج والزوجة لا يحافظان على رابطة اختصاص كل منهما بالآخر ويعيش الذكور والاناث مختلطين لا يمكن خلاص الانسان من شوائب الريبة . فيختل النظام وتندم بينهما الروابط المعنوية مثل المحبة والمودة . وكما انه من المشاهد ان جميع ذكور الحيوانات اقوى من اناثها كذلك الحال في النوع الانساني . والقول بان الذكور هم اقوياء بسبب انهم مشغولون منذ اجيال

بعيدة بالأعمال البدنية والفكرية وان الإناث بقين ضعيفات
 لسبب حرمانهن من هذه الأعمال فيه نظر لكونه مبنياً على
 قول باطل لان الذكور والإناث يحصلون في ابتداء الحلقة من
 نطفة الرجل القوي ومن ماء المرأة الضعيفة وثابت ايضاً في
 الطب ان اعضاء المرأة ووظائفها ضعيفة بالنسبة للرجل . وكتب
 الحكيم المشهور الرشيدى في كتابه « بهجة الرؤساء » كلاماً
 مفصلاً في مبحث أمراض النساء فقال : ان النساء بالنسبة الى
 الرجال باعتبار المجموع العصبي والمجموع العضلي والمجموع
 الدموى نحيفات قليلات البروز وقليلات المتانة وضيقات
 العروق ويختلف جلد النساء عن جلد الرجال في النعومة ورقة
 النسيج ويوجد فرق عظيم بين النوعين في الاعمال والوظائف .
 والصوت في النساء لين بسبب ضيق الحنجرة والشدة في
 وظائف التنفس والهضم فيهن أقل والافرازات قليلة والمجموع
 المخي فيهن مختلف بالنسبة للرجال ولذا كانت قواهن العقلية ايضاً
 ضعيفة بالنسبة لهم نظراً للأحوال الخصوصية التي هن معرضات
 لها كالطوارئ الشاقة التي تضعف القوى كالحيض والحمل

والولادة وتربية الاولاد مع نقصان خلقهن فمن تدبر هذا يتحقق بدهاة انهن لا يمكن ان يماثلن الرجال في الاعمال واما من جهة الاحكام الدينية فقال الله تعالى « الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما انفقوا من اموالهم » وفسر المفسرون هذه الآية بأن قيام الرجال على النساء مثل قيام الولاة على الرعية في الامر وفي النهى . وكلمة « قوامون » وردت بصيغة المبالغة ومعناها حافظ الشيء وناظره وقد استنبط ائمة الدين من هذه الآية الكريمة كثيراً من الاحكام المتعلقة بحقوق الزوجية

علل الله تعالى فضل الرجال على النساء في هذه الآية الكريمة بأمرين احدهما وهي والآخر كسبي . اما وجه الفضل الوهبي فهو ان الانبياء والخلفاء والسلاطين والحكام والائمة والغزاة هم من الرجال ولهم الفضل على النساء في كونهم اصحاب الحزم والقوة والفروسية ورمي السهام والشهادة والجمعة والجماعة وزيادة النصيب في الميراث وغيرها . واما وجه الفضل في الوجه الكسبي بأشياء وردت في كتاب الله مثل المهر والنفقة . وقد ورد

كثير من الاحاديث الشريفة في هذا الخُصوص منها ما جاء في سنن ابى داود مروياً عن سيدنا عمر رضى الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ما رأيت من ناقصات عقل ودين اُغلب لى لب منكن » فقالت امرأة منهن جزلة : وما نقصان العقل والدين ؟ قال اما نقصان العقل فان شهادة امرأتين بشهادة رجل واما نقصان الدين فان احداً كن تظفر رمضان وتمكث اياماً لا تصلى . والحديث الشريف الوارد فى البخارى ومسلم مروياً عن ابى سعيد الخدرى قال : « خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما رأيت من ناقصات عقل ودين اذهب للب الرجل الحازم من احداً كن ، قلنا وما نقصان ديننا وعقلنا يا رسول الله ؟ قال أليس شهادة المرأة نصف شهادة الرجل ؟ قلن بلى ، قال فذلك من نقصان عقلها ، وقال أليس اذا حاضت لم تصلى ولم تصم ؟ قلن بلى قال فذلك من نقصان دينها » وورد فى البخارى ومسلم مروياً عن ابى هريرة رضى الله عنه « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المرأة خلقت من ضلع لن تستقيم لك على طريقة فان استمتعت بها استمتعت بها وبها عوج وان ذهبت

تقييمها كسرتها وكسرها طلاقها » وحيث ان النساء مخلوقات من الضلع المعوج وان أراد الانسان تقويمها انكسرت والانكسار هو بالطلاق وجب على الرجال ان يعاملوهن بغاية اللطف واللين وهذا يؤيده ما ورد من الاحاديث الشريفة الخاتمة على ذلك فمنها قوله عليه الصلاة والسلام « استوصوا بالنساء خيراً » بمعنى الطلب اى انى اوصيكم فى حق النساء بالخير أو فليوص بعضكم بعضاً فى حق النساء خيراً! » فان المرأة خلقت من ضلع « وقال الله تعالى « خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها » اى خلق حواء من آدم عليه السلام اما تشبيه النساء بالضلع فهو اشارة الى اعوجاج اخلاقهن وعدم امكان استقامتها . وهذا الحديث ورد لاجل التنبيه على ملاطفة النساء والصبر على أحوالهن الناشئة من عدم استقامة الاخلاق وحيث انهن خلقن بهذه الصفة فقد لا تفيد النصيحة لهن ولذا يلزم الصبر والمحاسنة وعدم الحشونة معهن . روى عن ابن عباس رضى الله عنهما « رأيت النار فاذا اكثر اهلها النساء بكفرن قيل يا رسول الله أيكفرن بالله قال يكفرن

العشير ويكفرن الاحسان ولو أحسنت لاحداهن الدهر ثم
 رأيت منك شيئاً قالت ما رأيت منك خيراً قط « وحيث إنهن
 ينشأن بالنسبة الى الرجال ضعيفات فهن يستعملن ما يستعمله كل
 ضعيف من المكر والخداع والحيلة لاجل الوصول الى
 اغراضهن . وقد ورد في البخارى « ما تركت بعدى فتنة
 اضر على الرجال من النساء » وورد في مسلم مروياً عن ابن عمر
 رضى الله عنهما « فاتقوا الدنيا فاتقوا النساء فان اول فتنة بنى
 اسرائيل كانت فى النساء » ويفهم من هذه الاحاديث الشريفة
 انهن مائلات للفتنة

واما منشأ ضعف قواهن العقلية فهو ضعف اعصابهن ،
 فلتضيق صدرهن تراهن غير قادرات على الصبر على تحمل
 المتاعب والمشقات ولذا يشتكين من الاشياء البسيطة ومن سماع
 الكلام لاول وهلة ينفعن فينفعن عن ملاحظة الصواب . ولا
 شك ان هذه الحالات تشهد بأنهن ضيقات الخلق وناقصات
 الدين والعقل ؛ وبالنظر لهذا الاختلاف الواقع بين النوعين جسمياً
 وعقلاً وخلقاً . لا يكون النساء مساويات للرجال . ولو كان

يجوز ان يختطن مع الرجال حاسرات مبتدلات وان يشتغلن مع
الرجال بالبيع والشراء والقضاء والمحاماة ويسافرن بدون محرم
ويقمن باعمال الرجال ويشغلن فى وظائف الحكومات
والمشاورة فى الامور المهمة لكانت الشرائع المنزلة والحكاماء
والعقلاء من يوم الخلقة الى الآن ترشد الخلق الى ذلك . على
اننا نرى الامر بالعكس فان الاطباء والحكاماء متفقون على
ضعف النساء خلقاً وخلقاً كما ان الشرائع السماوية قد خصصت
لكل من النوعين وظيفة مخصوصة وعملاً مخصوصاً وجعلت
لكل منهما حداً لا يتعداه لما هو معلوم من انهن لو تركن
وشأنهن لحصل الفساد وانفصمت عرى الارتباط واختلطت
الانساب وعمت البلوى ولقد راعت ذلك شريعتنا المطهرة
ففضلت الرجال على النساء كما ورد فى الآية الكريمة « الرجال
قوامون على النساء » فان هذه الآية تفيد ان الرجال قوامون عليهن
فى الامر والنهى لكون قواهم العقلية اكمل . وكذلك اوجبت
شريعتنا على الرجال النفقة على النساء لما خصهم به من تحمل
المشاق والصبر على العناء لكسب العيش . ونظر الكونهن منوطات

بمحافظة وصون النسب ولكونهن خصوصاً مطمح نظر الرجال
ومحلاً لشهوتهم فلاجل سد باب الفتنة وكف دواعي الشهوة ممن
من الاختلاط بالرجال . ولكي يستغنين عن الخروج من بيوتهن
الزمت الشريعة الرجال بنفقات السكنى ولوآزمها وحثت السنة
النبوية على ملازمة النساء بيوتهن وامرتهن بالاحتجاب
ورغبتهن فيه . حتى جعلت صلاتهن في بيوتهن افضل من
الصلاة في المسجد . وكذلك جعل امر الطلاق في الاصل بيد
الرجال لاجل عدم تطليقهن انفسهن لاذنى سبب ثم يندمن
حيث انهن قليلات الصبر وسريعات الانفعال . ولا لزوم
لزيادة التفصيل في هذه المقدمة لان ما أوردناه يكفي لتنبية
الفكر الى معرفة الاحوال الخصوصية للرجال والنساء ولذا
نبتدئ ببيان تربية النساء :

التربية

عرف بعضهم التربية الصحيحة بانها تنمية اعضاء المولود
الحسية من ابتداء ولادته الى بلوغه حد الكبر وتنمية روحه

بالمعارف الدينية والمعاشية فهذا انقسمت التربية الى قسمين :
 حسية وهي تربية الجسد ومعنوية وهي تربية الروح ومع ذلك
 فان لتغذية الطفل ثلاثة انواع من الغذاء مختلفة الموضوع
 الاولى تغذية المراضع للاطفال بالالبان . الثانية تغذيتهم بارشاد
 المرشد وذلك بتأديبه الأولى للاطفال وتهذيب اخلاقهم وتعويدهم
 على التطبع بالطباع الحميدة والآداب الكاملة والاخلاق الفاضلة
 الثالثة تغذيته لعقولهم بتعليم المعارف والكلمات وهذه وظيفة
 الاستاذ المربي كما ان ما قبلها وظيفته المرشد المتولى امر الصبي .
 فالنسبة بين الرضاع والتربية الاولى والتربية النهائية كالنسبة
 بين المراضع والمربي والاستاذ فكما احسن المربي جادت
 التربية . ومسألة التربية يلزم ان يعتنى في مراتبها الثلاث

فيلزم ان تكون التربية على حسب الاصول والاداب
 ويلزم ان يكون المربي او الاستاذ يجب من يريه ومن هذه
 التربية ينشأ الطفل على هيئة ثابتة ويحصل على ملكة في طبعه .
 واما القصد من التربية المعنوية فهو ايجاد الملكة في الاطفال
 لتخلفهم بالاخلاق الجميلة وبكيفية مألوفة حسنة وحصول الافعال

جميلة محمودة شرعاً وعقلاً

ومثل تنمية عقول الاطفال في تغذيتها بالعلم والمعارف مثل
تغذية اجسامهم بالطعمة المناسبة لسنهم ولقابليتهم وبحسن
تربية الاطفال الذكور والاناث وتخلقهم بالاخلاق الحميدة
وبالافكار الجيدة تحصل التربية المحمودة والاخلاق الحسنة في
الجمعية القومية ويترتب على ذلك سعادة الامة الناشئة على ذلك
واما سوء التربية فهو ضد هذا ونتيجته انتشار فساد الاخلاق
وارتكاب المحرمات وهتك الحرمات والانهماك في الشهوات
وكثرة الرذائل في الجمعية المليية ونتيجته الاضمحلال وينبغي التنبيه
على ان المرضع والوالدة والولى والمرشد والاستاذ يجب ان
يكونوا قدوة للاولاد فيما يريدون انطباعهم عليه من التحلق
بالاخلاق الحسنة واذا كانوا بعكس ذلك يضررون بالاطفال ومن
هذا ان الوالدة يلزم ان تكون متصفة بحسن الاخلاق حتى
تربي اولادها التربية الحسنة . نعم ان الادب هو اليق بالتربية
واهم في حسن التأثير ولكن المرأة هي صاحبة الدار وحاضنة
الاولاد ولذا هي الحجر الاساسى للعائلة ومن هنا يسلم العقل

والشرع باحتياجهم الى التربية والتعليم الضرورين ديناً
 ودنيا والدين لم يمنع مطلقاً من ذلك بل حث عليه وأرشد اليه
 ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم « العلم فريضة على كل
 مسلم ومسلمة » هذا وما يتعلمه النساء فينقسم الى ثلاثة اقسام
 واجب ومندوب ومباح فالواجب هو تعلمهن العقائد الدينية
 والعبادات وحقوق الزوجية والعفة والامانة والصيانة ومن
 المندوب تعليمهن كيفية معاشررة الأزواج وتدير المنزل وتربية
 الاطفال والاقتصار في المعيشة والمعلومات النافعة وما بعد ذلك
 من نحو الطب والهندسة والحساب الزائد عن اللزوم فهو مباح
 اى يتساوى فعله وتركه ما لم يكن سبباً لضياح حق من حقوق
 الزوجية وتفصيلات ذلك في الكتب والرسائل الخاصة بالعقائد
 والاخلاق وتعليم الاطفال وتدير المنزل فليراجعها من يشاء
 ولندخل في موضوع الحجاب والتستر حسبما تأمر به الشريعة
 لأن ذلك هو الغرض الاصلى من وضع هذا الكتاب

الحجاب

« العفة والامانة والحياء »

ان الاحكام الشرعية الجليلة تأمر بمكارم الاخلاق وبالفضائل وتنهى عن سوء الخلق والذائل فمن الفضائل التي تأمر بها العفة وهى امانة كل من الزوجين للآخر حتى اذا تمسك بها كانت سبباً لحسن الامتزاج بينهما وهى فضيلة دقيقة جداً حيث تقتضى أن لا يحصل من احد الزوجين للآخر ما يחדش صداقته ويوجب سوء الظن فيه ولذا كانت عصمته مغنوية وأساساً متيناً لروابط الجمعية البشرية وهذه الامانة والصدقة الواجبتان على الزوجين من وقت العقد نزول بلاشك وتحتل اذا لم يراع احدهما شروط الصداقة والزوجية . والامانة والعفة والحياء مطلوبة خصوصاً من النساء فقيهن يجب ان تكون اشد مما فى الرجال . وقد اتفق على ذلك جميع الامم مع اختلاف مذاهبهم ومشاربهم . ورد فى الحديث الشريف « الحياء حسن ولكنه من النساء احسن » وهذا برهان جلى على ذلك

ومن المعلوم ان الحياء نوعان اولهما نفسانى وهو الذى خلقه الله تعالى فى جميع النفوس كحياء كل شخص من كشف غورته والوقاع بين الناس . والآخر ايمانى وهو خصلة تمنع المؤمن من ارتكاب المعاصى خوفاً من الله تعالى . وهذا القسم من الحياء فضيلة يكتسبها المؤمن ويتحلى بها وهى ام كل الفضائل الاخرى . فذلك وجب على المسلمين ان يعودوا بناتهم على الحياء والتخلق بهذا الخلق الذى اختاره الله تعالى لدينه القويم لان عدم الحياء علامة لزوال الايمان . ولا يخفى ما يتولد عن ذلك من العواقب الوخيمة . ولذا اذا خلعت امرأة برقع الحياء او لم تحافظ على هذه الفضيلة تكون قد ضلت بلا شك عن طريق الصيانة والعفاف وزد على ذلك ان الحكمة الالهية قد اقتضت وضع النسل فى بطون الامهات فلذا كانت النساء مسؤولات عن هتك حرمة هذا النسل . فاذا كانت امرأة تتحلى عن شيمة الحياء وتتباعد عن سلوك سبيل الصيانة تلوث طهارة العائلة بلا ريب ولا لزوم لذكر المفاسد والمضار التى تنشأ عن ذلك . وعلى هذا قضى العقل والنقل والشرع والطبع فى كل

زمان ومكان بوجوب اتباع كل من الزوجين الامانة التامة التي هي من مقتضيات عقد الزواج وبان يتمسك الزوجان بهذه الفضيلة بكمال الدقة والانتباه حتى ينتفى الشك وتمتع الوسوس في طهارة النسب وهذا الحال هو من الضروريات للدين والملك والعمران كما هو مسلم عند الجميع بدون اختلاف وبه يحصل حسن المعاشرة دائماً بالوفاق والائتلاف . ولذا يجب على الرجال ايضاً ان يحسنوا ظنهم ويظهروا امانتهم في حق زوجاتهم ويجب عليهم ايضاً ان لا يفرطوا في الغيرة بدرجة تصير سبباً لتكدير القلوب الصافية

روى الامام احمد والترمذى عن ابى هريرة رضى الله عنه حديث « اكمل المؤمنين ايماناً احسنهم خلقاً وخياركم خياركم لنسائكم » ويظهر من هذا الاثر الشريف ان زوجة الشخص وقرينته الدائمة هي جديرة بالاحسان وحسن التعطف وهي اليق بان يبش لها ويمنحها حلاوة اللسان فمن هذا الحديث يستنتج ان من حسن خلقاً كل ايماناً وان من كمل ايمانه يكون اخير الناس بحسن رعايته لنسائه . وكذلك اوجب الشرع

على المرأة ان تطيع زوجها طاعة تامة كما يؤيده الحديث الآتي
روى الترمذى عن ابى هريرة رضى الله عنه « لو كنت امرأة
احداً ان يسجد لاحد لأمرت المرأة ان تسجد لزوجها » هذا
وان اول شىء يطلبه الزوج من زوجته ويجب عليها طاعته فيه
هو صيانة عرضه وطهارة نسب اولاده الذى يحرص عليه
اكثر من حرصه على روجه . وهذا امر اجمع عليه المسلمون
ولم يختلف فيه اثنان . لانه لا اقبیح ولا عار اعظم من عدم
صيانة العرض والغيرة عليه ولذلك اهتم جميع الامم بذلك حتى
لا يكون هناك محل للشك والارتياب ولا استراحة قلوبهم من
الوهم والوسوسة كما ان الدين القويم امر بالحجاب ليكون دواء
شافياً لهذه الادواء وقد تمسك المسلمون به فى كل عصورهم من
ابتداء ظهور الدين المبين لغاية الآن . لأنه يزيد فى ائتلاف الرجل
مع اهله ويؤكد ارتباطه بهم ويستتزم دوام الانتظام فى المعيشة
وبه تحصل الامنية المطلوبة فى العائلة . ولا شك ان الحجاب
انسب طرق الاحتياط والاحتراس كما يعلمه المجرّبون من الامم
الاخرى . لانه لا يمكن القبض على القوة الشهوانية الغريزية

في الانسان بطرق التهذيب والتربية . فان كثرة العلوم والمعارف عند النساء لا تمنع التحايل والتلطف لاداء غرضهن بصورة لا تنكر عليهن ولا يُقدر على مغالبتهن وربما اتينا على بعض المضرات والمفاسد الناتجة من اعطاء الحرية المطلقة للنساء



الحجاب

اعلم ان الحجاب الشرعى ثلاثة اقسام : الاول ستر جميع اجزاء البدن عن غير المحارم ، والثانى ملازمة النساء بيوتهن وعدم الخروج منها الا لضرورة توجب الخروج ، والثالث ستر العورة

فلنشرع الآن في ذكر الادلة الواردة في الكتاب والسنة في ترغيب النساء الى اقسام الحجاب الثلاثة والى عدم اختلاطهن بالرجال وامتناعهن من النظر الى الاجانب قال الله تعالى « قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم ويحفظوا فروجهم ذلك اذكى لهم ان الله خير بما يصنعون وقل للمؤمنات يغضن من ابصارهن

ويحفظن فروجهن ولا يبدن زيتهن الا ما ظهر منها ولا يضررن
بخرهن على جيوبهن ولا يبدن زيتهن الا لبعولتهن او آبائهن
او آباء بعولتهن او اخوانهن او بنى اخوانهن او بنى اخواتهن او
نساءهن او ما ملكت ايمانهن او التابعين غير اولى الاربة من
الرجال او الطفل الذي لم يظهر وا على عورات النساء ولا يضررن
بأرجلهن ليعلم ما يخفين من زيتتهن « فهذه الآية نهى الله
سبحانه وتعالى عن نظر الرجال الى النساء ونظر النساء الى الرجال
وامرهم جميعاً بغض النظر . والانا قد دخلنا في الخطاب الاول
تغليباً وتأكد دخولهن فيه بالخطاب الثانى بالتخصيص وقد
امرهن بعدم ابداء زيتتهن وبسترها . والزينة هى الثياب والحلى
والقصد منها المحل الذى يكون تحتها . لانه لو كان المراد ذات
الثياب والحلى لكان النظر اليها حراماً ايضاً فى الوقت الذى لا
تلبسها فيه النساء وهذا لم يقل به احد . وبهذه الصورة تعين
ان المراد من ابداء الزينة هو ابداء ما تحتها من البدن . وبين
الله سبحانه وتعالى الاعضاء المأذون بكشفها للنساء عند الحاجة
والضرورة وهو الوجه والكفين التى تمس الضرورة عادة

لاظهارها وفي سترها بعض مشقة فحرت شريعتنا المطهرة على
 تسهيل المشقات ورفع الحرج بدليل حكم الآية الجليلة « وما
 جعل عليكم في الدين من حرج » لانه لا يمكن للنساء الاستغناء
 عن الاشتغال بايديهن وعن كشف وجوههن عند الضرورة
 مثل الشهادة والعقود . فيدل نص الكتاب على احتجاب النساء
 وستر جميع بدنهن ما عدا الوجه واليدين عند الحاجة . وفي
 الآية الكريمة ايضاً « يا ايها النبي قل لازواجك وبناتك ونساء
 المؤمنين يدنين عليهن من جلابيهن ذلك ادنى ان يعرفن
 فلا يؤذين »

فالذي يجب على المرأة التي تخرج من بيتها حاجة ان تدلى
 جلابها على وجهها حتى تستره ما عدا عين واحدة
 روى عن ابن عباس رضى الله عنهما انه قال قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم « امر الله نساء المؤمنين اذا خرجن من
 بيوتهن في حاجة ان يعطين وجوههن من فوق رأسهن
 بالجلابيب ويبدن عينا واحدة » وهذا الحديث الشريف مفسر
 لتلك الآية الكريمة

كذلك يستفاد الحجاب بانواعه من هذه الآية «يأمناء
النبي لستن كاحد من النساء ان اتقين فلا تخضعن بالقول
فيطمع الذي في قلبه مرض وقلن قولاً معروفاً وقرن في
بيوتكن ولا تبرجن تبرج الجاهلية الاولى» ومن الآية الآتية
ايضاً « فاذا سألتوهن متاعاً فاسئلهن من وراء حجاب ذلك
أطهر لقلوبكم وقلوبهن »

فهذه كلها آيات تثبت قطعياً بصورة لا تدع محلاً للانكار
أو التأويل وجوب احتجاب النساء عن الرجال الذين لا
يكونون من محارمهن ومنع اظهار شيء من بدنهن امام الرجال
الاجانب

اذا علم ذلك فننتقل الى تفسير هذه الآيات الكريمة
وتقرير اقوال بعض الفقهاء في هذه المسائل وأقوال المفسرين
في هذه الآية الشريفة

« قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم
ذلك ازكى لهم ان الله خير بما يصنعون »
اي قل يارسولى للمؤمنين أن يحذروا النظر الى المحارم

ويحفظوا فروجهم عن الزنا وعن الاشياء المحرمة كالنظر الى
الاجنبية ولمسها . لانَّ غض البصر هو هذا وحفظ الفروج هو
حسن ايمان وطهارة قلب للمؤمنين . ان الله خير بما يعملون .
اي لا يوجد شيء خفي على الله سبحانه . ومعنى غض البصر
هو اما النظر امامه وعدم النظر لحواليه ولا خلاف في ان غض
البصر من أسباب حفظ الفرج ولذا تقدم ذكره عليه في الآية .
واما تفسير . « وقل للمؤمنات يغضضن من ابصارهن » اي
يارسولى قل للمؤمنات ايضاً ان يحذرن من النظر الى غير
ازواجهن . وقال العلماء انه لا يجوز نظر المرأة لشيء من الرجل
مطلقاً سواء كان بشهوة او بغيرها . روى ابو داود والترمذى
عن ام سلمة : « انه بينما كانت هى وميمونة عند رسول الله صلى
الله عليه وسلم اقبل ابن ام مكتوم فدخل عليه الصلاة والسلام
فقال رسول الله صلى الله عليه احتجبا منه فقالت ام سلمة يارسول
الله هو اعشى لا يبصر فقال : افعميا وان اتما ؟ ألستما تبصرانه ؟
ويستدل بهذا الحديث الشريف على أن المنع مطلق وليس
مقيداً بشيء أبداً

« ويحفظن فروجهن » اى يحفظن ذاتهن من الفحش
واللمس والنظر الى المحرمات

« ولا يبدن زينتهن » اى يسترن اشياءهن التى هى
واسطة الزينة مثل الحلى وغيرها . وذكر الزينة دون مواقعها
للمبالغة فى الامر بالتستر لان هذه الزينة واقعة على مواضع
من الجسد لا يحل النظر اليها الا لمن استثنى فى الآيه بعد .
ولان امتناع النظر لمواضع الزينة هو بطريق الاولوية . « الا
ما ظهر منها » اى ما ظهر بناء على الاحتياج والضرورة . واما
جواز كشف الوجه والكفين فقط عند الضرورة فآخوذ من
حديث عن عائشة رضى الله عنها انها قالت : « ان اسماء بنت
ابى بكر دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليها ثياب
رقاق فقال لها يا اسماء ان المرأة اذا بلغت المحيض لم يصلح ان
يرى منها الا هذا وهذا واطار الى وجهه وكفيه » ويستدل
من هذا ان كشف الوجه والكفين للمرأة يجوز عند الحاجة
« وليضربن بخمرهن على جيوبهن » اى فليرخين خمرهن على
اطواق قيصهن ومعناه فليسترن بخمرهن قلوبهن وصدورهن

ولا يبدن زيتهن الا لبعولتهن « اى لا يظهرن زيتهن لغير
 اثنى عشر صنفاً وهم الذى سيبنوا فى الآية الجليلة وهم (١) الأزواج
 (٢) الآباء (٣) آباء الأزواج (٤) الابناء (٥) ابناء الأزواج
 (٦) الاخوة (٧) بنو الاخوة (٨) بنو الاخوات (٩) حرائر
 النساء (١٠) الممالك ذكوراً واناثاً (١١) الشيوخ الذين طعنوا
 فى السن وعدموا شهواتهم ممن كانوا يتبعون النساء لاجل ان
 يأخذوا فضلات الطعام (١٢) الاطفال الذين لا يميزون عورات
 النساء . ولم يذكر فى هذه الآيه العم والحال مع انهما من المحارم
 اكتفاء بذكر الاب لان العرب كانوا يسمون العم أباً وورد
 فى الحديث ان الحال أب

« ولا يضربن بأرجلهن ليعلم ما يخفين من زيتهن » اى
 لا يضربن ارجلهن على الارض لاجل ميل الرجال اليهن حيث
 يوهمن الرجال باظهار صوت الخلل انهن مائلات اليهم
 والقصد منها المبالغة فى التستر . لانه اذا نهى عن اظهار
 صوت الخلل فبطريق الاولى ينهى عن اظهار مواضعه
 قال الله سبحانه وتعالى « يا نساء النبي لستن كاحد من

النساء ان اتقيتن فلا تخضعن بالقول فيطمع الذي في قلبه مرض
 وقلن قولاً معروفاً وقرن في بيوتكن ولا تبرجن تبرج
 الجاهلية الاولى » وهذا الخطاب لأمهات المؤمنين رضي الله
 عنهن ونساء الامة تابعات لهن فيه أيضاً . ومعنى الآية انكن
 اذا كنتم تتقين وتطعن الله لا تشبهن احداً من النساء الاخر
 وهن لا يمكن ان يساوينكن في درجة الفضيلة والعلم . لان اكرمكم
 عند الله اتقاكم فعند ما تخاطبن الرجال لا تخاطبن بقول لين مطمع
 ولا بصوت رخيم وبكلام رقيق مثل النساء اللاتي هن مظنة
 الطمع عند الرجال . حتى لا يجد الرجال السيئو الخلق الذين في
 قلوبهم مرض الريب والنفاق طريقاً للطمع فيكن وخاطبنهم
 بصوت خشن وبكلام حسن متى كانوا بعيدين عن الطمع
 والارتياب . واسكن في بيوتكن ولا تخرجن منها الا عند اللزوم
 الشرعى

وقال انس بن مالك رضي الله عنه النساء حضرن عند
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وقلن يارسول الله ان الرجال
 حازوا الفضيلة بالجهاد في سبيل الله أفليس لنا عمل نحن ايضاً

ننال به فضل المجاهدين . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمن
اذا كانت احدا كن تقيم في بيتها تدرك فضيلة المجاهدين

« ولا تبرجن تبرج الجاهلية الاولى » اى لا تخرجن من
بيوتكن ولا تمشين كما كان يفعل نساء الجاهلية الاولى . وهن
نساء الكفار قبل الاسلام . فانهن كن يظهرن في اظهارها قباحة .
وكن يخالطن الاصحاب مع ازواجهن

« واذا سألتموهن متاعاً فاسئلوهن من وراء حجاب »
اى اذا طلبتم شيئاً من امهات المؤمنين رضى الله عنهن اجمعين
فاطلبوه منهن من وراء الستار . « ذلكم اطهر لقلوبكم وقلوبهن »
اى طلب المتاع من وراء الستار هكذا سواء لقلوبكم وسواء
لقلوبهن اطهر من ان يحصل سوء الظن والريب . وبذا يكون كل
منكم بعيداً عن التهم ويقترب الى الحماية ويصير ضميركم طاهراً .
وان هذه الآية الكريمة تتضمن تأديب المؤمنين وتحذيرهم من
المكالمة والحلوة بالنساء اللاتى لسن محرماً لهم . لان التحذير من
المخاطبة والاختلاط بالنساء الاجنبيات احسن للنفس واحسن
واتم لصيانة العصمة . ومفاد هذه الآية الكريمة ان الله تعالى

جل ذكره بالغ في الاحتياط بخصوص تحجب النساء وامر
الرجال بغض بصرهم عن النساء وامر النساء بغض بصرهن
عن الرجال كما امرهن بستر زيتهن وبطريق الاولى مواضع
زيتهن . واستثنى زينة الوجه والكفين التي في اخفائها مشقة
حسب الحاجة والعادة . ومع ذلك فاذا خرجن من ديارهن
لقضاء الحاجات وجب عليهن ان يسترن الوجه والكفين وجميع
مواضع الزينة . ولاجل ردع طمع الناس الذين يكونون فاسدى
الاخلاق ومتصفين بسوء الخلق منع النساء من التكلم بصوت
رخيم رقيق ومن ابداء ما يطمع السامع فيهن وامرهن بالتكلم
عند الحاجة بغاية الادب والحياء . ثم منعهن من الخروج من
بيوتهن بدون حاجة . واذا خرجن فلا يتبرجن بين الرجال مثل
نساء الجاهلية الاولى

ناسباً هذا كله الى امهات المؤمنين رضى الله عنهن اجمعين
وتخصيص ذلك بامهات المؤمنين انما هو من باب اطلاق
الخاص وارادة العام

واوجب على الرجال ايضاً اذا طلبوا شيئاً من النساء

ان يطلبوه من وراء حجاب فان الغرض منع ما يدعوا الى الريب
والشبه للمحافظة على طهارة قلوب الرجال والنساء معاً لانه
لا يجوز طبعاً تخصيص البعض دون البعض في الاشياء التي
تكون محل الاحتراز .

روى عن عائشة رضى الله عنها قالت كان الركبان يمرون
بنا ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم محرمات فاذا
حاذونا سدلت احدانا جلبابها من رأسها على وجهها فاذا جاوزونا
كشفناه « وورد في البخارى ومسلم وابن ماجه والترمذى
عن ابى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تسافر يوماً
وليلة الا ومعها محرم » وروى في البخارى ومسلم عن ابن
عباس رضى الله عنه قال « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يخلون رجل بامرأة الا ومعها محرم » وورد في الترمذى
مروياً عن ابن عمر في حكاية خطبة عمر رضى الله عنهما قال
« ما خلا رجل بامرأة الا كان ثالثهما الشيطان » وروى عن
الامام على رضى الله عنه في حلية ابو نعيم انه قال كنت ذات

يوم عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال « اي شيء خير للمرأة » وسكتنا جميعاً ولما رجعت سألت فاطمة رضى الله عنها فقالت هو « أن لا ترى الرجال ولا يرينها » ثم اخبرت بذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال « فاطمة بضعة مني » وروي عن ام سلمة رضى الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « خير مساجد النساء قعر بيوتهن » وورد في حديث آخر « لا تمنعوا نساءكم المساجد وبيوتهن خير لهن » ويستدل من هذه الاحاديث الشريفة انه يطلب من النساء ان يسترن جميع اجزاء بدنهن عن الاجانب ولا يجوز للمرأة كشف عضو من اعضاء بدنها ما لم يكن معها زوجها او سيدها او محرماً وكذلك لا يجوز نظر المرأة الى الاجنبي او جزء من الاجنبي وبالعكس لا يجوز نظر الاجنبي الى المرأة او الى جزء منها . والحال ان اختلاط الرجال مع النساء في المجتمعات او غيرها يؤدى لكشف بعض الاعضاء ويوجب المفسد الأخرى ولذا منع منها الا اذا كانت الحاجة والضرورة تستدعي ذلك . وبما انه لا بأس من اشتراك النساء عند الحاجة في الاعمال الدنيوية مع ازواجهن

او محارمهن وهذا لا تمنعه الشريعة المطهرة . فلا بأس في اشتراك النساء مع ازواجهن في امور الزراعة وجلب الماء من الينبوع في داخل القرية وسوق البهائم الى المرعى وغسل الملابس في النهر . لان دين الاسلام نبى على اليسر وتقدر الضرورات بمقدارها . ويتغفر كشف الوجه واليدين والرجل في مثل هذه الاحوال اذا كان الأمان من الفتنة والصيانة موجوداً فيها . وبنيت احكام الشريعة المطهرة لدرء المفاسد والشر والمضرات بقدر الامكان

وأما أقوال الفقهاء في ذلك فقد قال في متن رد المحتار وحاشيته « وينظر من الاجنبية الى وجهها وكفيها فقط للضرورة . وقيل والقدم والذراع اذا اجرت نفسها لاخبز وعبدها كالاجنبي معها فينظر لوجهها وكفيها فقط »

فان خاف الشهوة امتنع نظره الى وجهها لخل النظر مقيد بعدم الشهوة والا فهو حرام . فهذا في زمانهم واما في زماننا فنفع من الشابة لحوف الفتنة . قال في التتارخانية وفي شرح الكرخي النظر الى وجه الاجنبية الحرة ليس بحرام ولكن يكره

لغير حاجة وظاهره الكراهة ولو بلا شهوة . ونقله القهستاني
عن اصحابنا في تفسير الشهوة . . . ثم قال : وقال عامة العلماء
ان يميل القلب ويشتهي ان يعانقها ولا يبالي بالحرمة واما في
حق النساء الاشتهاء بالقلب لا غير . وشرط لحل النظر اليها
واليه الأمن بطريق اليقين من ميل النفس الى القرب منها او
منه او المس اوله مع النظر بحيث يدرك الفرق بين الوجه الجميل
الى آخره . . ثم قال ان الشهوة ميله بعد هذا ميل لذة القرب
منه او المس له زائداً على ميله الى الشيء المستحسن لان ميله
اليه مجرد استحسان ليس معه لذة وتحرك القلب اليه كما في ميله
الى ابنه او اخيه الصبيح» والتفصيلات بهذا الخصوص في سائر
المتون والشروح ليست خارجة عن هذا . وليس في المذاهب
الثلاثة اختلاف مهم يليق بالذكر في هذه المسئلة . وكذا اقوال
واجتهاد أئمة المجتهدين واتباعهم العلماء بخصوص الحجاب وتستر
النساء هي مضمون الآيات الكريمة والاحاديث الشريفة وغيرها
من الآثار الشريفة التي اهملنا ذكرها خوفاً من التطويل .
ومع ذلك ان كل مسلم منصف يشاهد بأن بعض الناس الذين

معلوماتهم ناقصة تلقوا تقييدات وتخصيصات أئمة الدين ورأى بعض المفسرين بهذه الخصوص كالزيادة على النص والنظر الى الوجه والكفين فأزولوها الى درجة الاباحة واكثر طائفة النساء فرحوا من هذا وتزينوا زيادة عن زينتهن في بيوتهن في وجههن وجمالهن ومشوا بين الرجال مكتشفات ومتبرجات زيادة عن نساء الجاهلية .

وورد في شرح المنهاج « ووجهه امام الحرمين باتفاق المسلمين على منع النساء ان يخرجن سافرات الوجوه وبأن النظر مظنة للفتنة ومحرك للشهوة فاللائق بمحاسن الشريعة سدّ الباب » الى ان قال « وللامام منع الناس من المكروه لما فيه من المصلحة العامة » الى ان قال « ان الآية كما دلت على جواز كشفهن لوجوههن دلت على وجوب غض الرجال ابصارهن عنهن ويلزم من وجوب الغض حرمة النظر ولا يلزم من حل الكشف جوازه » وحذراً من التطويل ذكرنا هذا النقل مختصراً

والحاصل ان اقوال علماء المذاهب الاخر ايضاً بخصوص

الحجاب وتستر النساء هي متحدة في دائرة الاحكام السابق ذكرها آنفاً . ولا شك ان النساء اذا خرجن للمنتزهات والمجتمعات كاشفات الوجوه واختلطن بالرجال وهن لا يقدرن على ان يقاومن الطبيعة البشرية مهما كانت تربيتهم كاملة وتهذيبن كفاً وخصوصاً الشبان والكهول الذين يوجدون في المجتمعات والمنتزهات يمشون بقصد مشاهدة جمال النساء وملاحظة الحاظ الحسان ولا شك بان هذه الحالة تقسد الآداب الدينية والتربية المليية الاسلامية وتحدث الفساد بين العائلات وتخل بدوام المحبة وحسن المعاشرة

بقي الكلام مع الناس الذين يعدون مشى النساء كاشفات الوجوه مع التهتك من اسباب الترقيات المليية والحال انه ليس في شيء منها لان امثال هؤلاء خالطوا الافرنج بكثرة وتحصلوا على العلوم والمعارف في ديار الاجانب وقطعوا ارتباط عادات ملتهم وقواعد دينهم وهم اصحاب الافكار الجديدة ويرون عند الافرنج حرية النساء ويظنون انها من اركان المدنية . ومع ذلك فان الترقيات المليية انما تكون باشياء مثل العلوم والمعارف والصنائع

والتجارة ولم يدخل الحجاب وتستر النساء في شيء منها
 اية (ما دام) من النساء الاوروپاويات المتريقات بالعلوم
 والمعارف اخترعت الوابور؟ وايتها اكتشفت السيلة الكهربائية؟
 وايتها اخترعت مدافع متراليوز والكروب؟ وفي اي مدينة
 غلب النساء الرجال وخدموا التريقات البشرية؟

ومن عهد الصحابة رضى الله عنهم اجمعين لغاية الآن
 توالى مشاهير نساء المسلمين فسيدتنا عائشة ام المؤمنين رضى
 الله عنها كانت مرجع الصحابة في علم الدين واحكام الشرع
 الميين . فلم لم يمنع التستر والحجاب لكامالات هذه المخدرات
 البشرية؟

والحال ان علماء وعقلاء اوروپا يذكرون مضار ومفاسد
 دائرة الحرية التي وسعوها لنسائهم ولماذا نحن نجتهد في تقليدهم؟
 الرجال في فرنسا يقضون وطرم بالعاهرات وتسعة
 اعشار النساء فيها يعيشون مفترقات عن رجالهن

ورد في التقيويم الفرنساوى المسمى « ترويح النفوس »
 لسنة ٩٢ من صحيفة ٢٣ لغاية ٢٦ نقلاً عن كتاب احصاء مواليذ

البلاد المختلفة للعلامة « كسترنر » هكذا :

النساء الحائئات لازواجهن هن في المائة ٧ في ألمانيا
و ٦ في بلجيقا و ٥ في انكلترا و ٤ في نمسا و ١ من سدس
الواحد في اليونان وثلثا الواحد في الصرب والجبل الاسود
والبلغار وعشر الواحد في تركيا سواء كان مسلماً او غيره .
ولو حسب المسلم وغيره منفرداً عن بعضها لا شك انه
كان يصيب المسلمين واحد من مائة جزء من الواحد وهذا
لا شك انما هو ثمرة الحجاب والتستر والادب الملى . وحيث
أن الاورويابوين بسبب اختلاط الجنسيين مع بعضهما تكاثر
الابتدال فيهم وكأن الرجال استغنوا عن الازواج ولذا تكاثر يوماً
فيوماً اولاد الزنا المسمون عندهم باولاد الطبيعة وهذا ثابت
بمداول رسمية ومن هذا القبيل ما جاء في جريدة «المقتطف»
وخلاصته هكذا :

احصوا في اوروپا اولاد الزنا ووجدوا هكذا في الالف
في ارلاندا ٢٦ وفي روسية ٢٨ وفي هولاندا ٣٢ وفي
انكلترا ٤٨ وفي ايطاليا ٧٤ وفي فرانسوا ٨٢ وفي اسوج ١٠٠

وفي باوريا ١٤٠ وفي نمسا ١٤٦ والعدد في هذا القدر هو عدد
الاولاد الذين لم يوجد لهم اب مشروع ويجوز ان عدد اولاد
الزنا الحقيقيين حالة كونهم منسوين الى الآباء بحكم المعاشرة
يفوق هذا المقدار .

وفي بعض البلاد المتقدمة يبلغ عدد مبتدلات النساء
السكرارى اللاتى يجمعهن البوليس من الشوارع ليلاً الى عشرة
آلاف

ورد في « مجلة المجلات » بقلم مديرها « جان فينو » ضمن
الكلام بخصوص افراط النساء فى الحرية وجرهن المصائب
للمدينة قال « اقول بغاية الاسف ان النساء اللاتى هن سبب
تهذب اوروبا يصرن بأنفسهن سبباً لهدمها لان عقلاء القوم
متحسرون فى انه كيف يقدرون ان يوقفوا جريان سيل هذا البلاء
الذى جرف الكمالات الاخلاقية التى هي منشأ عالم التمدن »
وقال العلامة جول سيمون « ان الناس فى سنة ١٨٤٨
كانوا يشتكون من عدم تهذيب وتربية النساء واما الآن فقد
انعكس الحال وكل الناس يشتكون من الإفراط فى تربية النساء

نعم لاشك انهم انتقلوا من التفريط الى الافراط »
 ومثل هذه المقالات رسمية او غير رسمية يوجد كثير
 والناس العالمون بلغات اوروپا عالمون هذه المقالات ولذا صرفنا
 النظر عن نقل المقالات الكثيرة في هذا الشأن ولا شك ان
 هذه الحالات هي نتيجة اعطاء الحرية بالافراط للنساء بدون
 ان ينظر الى وظائف النساء الطبيعية ومقتضيات ضعف خلقتهن
 وحقيقة « يوجد عند نساء الاسلام حالات مثل هذه .
 ولا شك انه لا يمكن قطعاً لرجل مسلم معها كان قليل الغيرة
 على عرضها ان يرى زوجته ترقص خالعة العذار مع شاب
 اجنبى يحضنها او يكون مجبوراً بان ينتظر زوجته في غرفة وهي
 مختلطة مع اجنبى في حجرتها ويرى انه لا يدخل احد في هذه
 الحجرة غير الشيطان . وبديهي ان النساء المسلمات ما وصلن الى
 هذه الدرجة ولا يحتمل ان يصلن اليها ولكن الترقى بالتدرج
 فى كل عمل خيراً كان او شراً هو من سنن الطبيعة وحيث انه
 اذا تجاوز الحال حدود شريعتنا الشريفة وآدابنا المليية وبعده
 لاشك ان لا يوجد حد آخر يصلح الاميال النفسانية ولذا

صار ارجاع الحال الحاضرة الى دائرة الشرع الشريف المعتدلة
امراً واجباً لا بد منه

والمطلوب من الرجال بهذا الخصوص هو الغيرة والمروءة
ومن النساء هو الصيانة والعفة والحياء . الغيرة في الرجال شيء
مرغوب وممدوح . وورد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال « الله يغار والمؤمن يغار » وورد في الحديث الآخر
قال « أتعجبون من غيرة سعد انا والله اغير منه والله اغير مني »
وورد في البخارى مروياً عن ابي هريرة رضى الله عنه « قال
بينما نحن جلوس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا
انا نائم رأيت كأنى فى الجنة فاذا امرأة تتوضأ الى جانب القصر
قلت لمن هذا القصر قالوا لعمر بن الخطاب فذكرت غيرته
فوليت مدبراً » وورد فى الحديث الآخر ان من الغيرة ما
يحبه الله ومنها ما يبغضه الله فاما الغيرة التى يحبها الله فالغيرة فى
الريبة والغيرة التى يبغضها الله فالغيرة فى غير ريبة « وورد فى
حديث آخر ما معناه « انى امرؤ يغار وما من امرء لا يغار
الا كان منكوس القلب »

معنى الغيرة هو الحمية عن الحالات المخلة بالاسم والشرف
ومعنى «فان الله غيور» هو يعنى ان الله لا يرضى الفحشاء وهل
يتصور فى الدنيا شىء مخجل للاسم والشرف فى العائلة اكبر من
تمزيق ستارة العصمة والحياء ؟

اذا رأى الشخص امرأة ماشية متزينة متبرجة فى الشوارع
او فى المنزهات فلنفرض انها ليست من اقاربه لكنها لا شك
فى انها اخت مؤمن او زوجة مسلم وكلاهما اخ لنا فى الدين .
فالنظر الذى يصادفها اولاً مسموح عنه ولكن اعادة النظر اليها
مرة ثانية وثالثة هو من ميل القلب اليها وانكار ذلك بالانصاف
هو مكابرة فى الحقيقة . وخصوصاً اذا حصل هنا ما بين شاب
وشابة هل يبقى احتمال . غير هذا ؟ فلنقطع النظر عن حرمة
دينياً وشرعاً فهل يليق لانسان النظر لاخته او لزوجة اخيه فى
الدين بنظر سىء ؟ أما يفكر بقياس النفس أن الناس ايضاً تنظر
لزوجته بذلك النظر

ورد فى حديث النبي صلى الله عليه وسلم انه قال « من
نظر الى محاسن امرأة اجنبية عن شهوة صبَّ فى عينيه الآتك

يوم القيامة « ومعنى « الآتك » هو الرصاص
وحيث ان النساء في زماننا مجتهدات جداً بتزيين وجوههن
وتحسينها ولهذا اما يجب على كل مسلم متدين بأن يحترز من
وعيد سيدنا الرسول الذي هو اصدق القائلين صلى الله عليه وسلم .
اما ادواء هذه المفسدة فهو عدم مشى النساء في الشوارع بدون
حاجة . واذا اقتضى مشيهن فيه فليمشين مستورات ؟ اذا نظرنا
الى الماضى نرى انه في مدينة استانبول قبل ثلاثين او اربعين
سنة اذا ارادت امرأة الخروج الى السوق كانت اولاً تضع
خماراً ثم تكفّ عليها خماراً من شاش ثخين ابيض ثم تلبس
جلباباً طويلاً عريض الياقة من الجوخ في الشتاء ومن الصوف
في الصيف وبهذه الكيفية ما كان يترى من محل الزينة الاعينى
المرأة التى ترى طريقها بها فقط ومن جلبابها الواسع ما كان
يعرف هيئة جسمها ابداً . ومقابل هذه النساء اللواتى كانت
ترى في حالة الادب هكذا كانت الرجال ينظرون امامهم
ولا يلتفتون لهن . ولو ان آثارها الآن باقية عند بعض النساء
العجائز ولكن تبدل شكل الجلباب « الفراجية » ورسمه بالتدريج

وتحول حال الخمار ايضاً وصار رقيقاً حتى صار يريك القبيح جميلاً
واما الآن كأن كشف الوجه للنساء مباح يرفعن مندليلهن
المقصود منه ستر وجههن على رؤسهن ويعرضن شعورهن حتى
رقيبتهن وصدورهن لانظار الرجال والتدرج والترقى في هذا
المبدأ المنهتك يصير معاذ الله سبباً لانطفاء نار الغيرة من الرجال
ومنشأ لتكاثر الابتذال والمساحة في نساءنا. ويضير هذا الحال
ضربة مهلكة حياة الجمعية الاسلامية . بناءً عليه نرجو من رجال
ونساء المساميين عموماً حسن القبول لنصايحنا الآتية بهذا
الخصوص . وهي :

من المعلوم ان جميع تصرفات الكونية البشرية هي
بتعينات الشخصية . فلنضرب مثلاً لذلك وهو لاجل ان
يصح القول بان هذا الدار هي لزيد بن بكر وهذا الدكان لخالد
ابن عمرو يجب ان يتحقق بان زيدا هو ابن بكر وخالداً هو ابن
عمرو . وتحقق هذه الاشخاص هو بحفظ الانساب . وطريق
حفظ الانساب انما يكون بصيانة العفة . فلذلك كل واحد من
الاقوام والامم الماضية لغاية زماننا هذا لا يخلو من الاحتياط

لحفظ نسبه بكيفية وحتى يرى الى الآن بعض الاقوام الغير متمدنة
 في صحارى افريقيا ان الرجال منهم يمشون عارفين عن الملابس
 ولكن نساءهم يسترون عوراتهن بجلود الحيوانات . وهذا
 من مقتضيات الفطرة والجبلة كما ذكرناه فى المقدمة وثابت
 بالقياس الصحيح العقلى

وهذا الدين المبين المحمدى قد تم على وجه الكمال هذا
 الاحتياط الفطرى والجبلى بأداب الحجاب والتستر . وثبت
 هذا قطبياً وصريحاً بالآيات الجليلة القرآنية وبالاحاديث الصحيحة
 النبوية التى ذكرناها

وبمقتضى الحديث الشريف «كلكم راع وكل راعٍ مسئول
 عن رعيته» ان الرجال الذين هم اولياء النساء راعون لعائلاتهم .
 وخصوصاً أنهم قوام حماة من قبل الله لزوجاتهم اللاتى هن
 شريكات لحياتهم فالرجال اذاً مسئولون فى الدنيا وفى الآخرة
 عن اعمالهن سواء الشر منها او الخير يعنى كل شخص منهم ذو
 حصة من أجزاء السيئات المترتبة عند الله وعند الناس المتولدة
 عن سوء تربية الاولاد والزوجات او عن اهمال تربيتهم .

وبالعكس ايضاً كل شخص شريك في الصيت والشهرة الحسنة بين ابناء جنسه التي تتولد عن حسن سلوك وتربية الاولاد والازواج . اذا رأينا رجلاً أهمل او ساحح امرأة من افراد عائلته في شأن الحجاب والتستر يكون معلوماً بالبداهة ان هذه الحالة نقص لرجل شريف النفس وقلة مروءة سيما واذا نظرنا الى احوال النساء الخصوصية مثل ضعف الخلة وقلة الملاحظة نعذر النساء من استفادتهن عن مساحمة الرجال ونجدهن مقلدات بعضهن بعضاً حيث هن قاصرات في ادراك العواقب

بناءً عليه يجب على الرجال ان يتأملوا تربية النساء وحجابهن الذى هو موضوع البحث في هذه الرسالة ويتيقظون وينتبهون عن الغفلة والاهمال المشاهدين في هذه الازمنة الاخيرة وكل واحد من افراد الامة يتحتم عليه ذلك لحسن محافظة احكام الشرع الشريف بالدقة والاعتناء وعلى الخصوص بين عائلته الذى هو رئيس عليها

واما النساء حيث هن امهات المؤمنات وخالاتهم وعماتهم وامهات اولادهم واحفادهم فترجو منهن ان يكن عالمات بالقراءة

كقراءة هذه الرسالة بقصد الوعظ والنصيحة عن لسان الشرع
وليقرأن ويفهمن ذلك لاخوانهن اللاتي لا يعرفن القراءة
ياسيدات : افكرنَ الالطاف الالهية ونعم الله الخاصة
بكنّ . وكلكن اولاد وبنات فعلى الواحدة منكن ان تكون
ضامنة لسعادة المنزل والقيام بحسن ادارته وكفيلة اعمار البيت
ودوام بهجته . اولادكن هم أهم باعث لتقدم الملة الاسلامية
الاصلية باخلاقهم الحسنة المتولدة عن حسن تربيتكن وسبب
لعمران دار الاسلام . نحن بطاعتنا الواجبة علينا لكنّ ايتها
الامهات ننال دعاءكن الخير وانتن اللاتي جاء فيكن الحديث
« الجنة تحت اقدام الامهات » وانتن في بعض المواضع
مرجحات على الرجال ولكنّ الفضل . وواحدة من هذه هي
حق الامومة كما ورد في البخارى انه قال « جاء رجل الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله من احق
بصحابتي قال امك قال ثم من قال امك قال ثم من قال امك
قال ثم من قال ابوك » وفي هذا الحديث الشريف اشارة الى
ان الامهات يستحقن البر والشفقة وحسن الصحابة زيادة

عن الآباء

واستدل شرح الاحاديث بان الامهات يستحقن ثلاثة امثال الاحسان والعواطف المستحق لها الآباء بسبب انهن يتحملن صعوبات الحمل والوضع والرضاع . ومنها ان بيوتكم مساجد النساء كما سبق ذكر الاحاديث الشريفة المختصة بذلك ومنها الحديث الشريف الوارد في فضل المجاهدين كما سبق . ان الرجال يتكون دارهم ووطنهم لاجل كسب الثواب والفضيلة ويذهبون الى الجهاد وهناك يتلون بأنواع الحزن والمشقات والحال انهن مبشرات من قبل النبي الرؤف بفضيلة الجهاد وانهن مستريحات في بيوتكن وتفصيلكن اللباس للمجاهدين وخطايتها وتداركن مهمات الجراحات مثل احضار القماش والكتان فتكسبن الاجر والثواب بخدماتكن الخيرية واعمالكن الصالحة

ومنها ايضاً نيلكم الاجر والثواب من الله بسبب اعمال النساء المنزلية مثل الخياطة والطبخ . قال صلى الله عليه وسلم لام سلمة « اذا ادت المرأة فريضة ربها واطاعت بعلمها وحركت المغزل

في يدها كانت كأنها تسبح وما دام المنزل في يدها كانت كأنها
تصلي جماعة واذا طبخت القدر لاجل اطفالها تساقطت ذنوبها»
فليتأمل ان السنة السنوية بأى كيفية تكرم النساء وتوعدهن
بوعده جميل واجر جليل لترغيبهن بان يلازمن بيوتهن ويشغلن
بامورهن والاشتغال بآلات النسيج مثل الغزل والمغزل يقوم
مقام التسبيح . وغلي الحلة لطبخ الطعام يصير سبباً لسقوط
الذنوب . وانتن ايها السيدات لا تعرفن قدر هذه النعم ولا
تقتدين بسيدتنا ام سلمة رضى الله عنها بل تقلدن الافرنجيات
اللاتى تحشرن باكرأ يوم القيامة معهن الأتخشين أن أجسامكن
تقلى كالحلة على نار الجحيم

وخصوصاً هل يليق بالسيدة التى معيشتها و ثروتها طيبة
وسعيدة بزوجها واولادها ان يكون نظرها خارج بيتها وتزين
نفسها وتعرض جمالها على الرجال مسلمين كانوا او غير مسلمين .
لا يوجد ضرورة ومعدرة ما فى التزام هذه الحالة لان النساء
ثلاثة طبقات : الطبقة الاولى هن الفقيرات المحتاجات للعمل
لاجل تدارك زادهن ومعيشتهن او المحتاجة لمعاونة زوجها او


للخدمة في بيت بالاجرة . وحيث ان الحاجة والضرورة تقدر بمقدارها وجواز كشف الوجه والكفين وكشف الذراع عند الخدمة شرعاً هو من هذا القبيل ليس الا لان هاته النساء قطعياً خاليات من الزينة والتزين ولذا هن في الاصل لسن مطمح نظر الرجال . واما الطبقة الثانية اللاتي فوق هذه الطبقة فهن حريمات التجار والصنایعية والمزارعين . وهن مستغنيات عن العمل في خصوص الرزق والمعيشة بسبب ازواجهن . والطبقة الثالثة اللاتي هن حريمات الكبراء والاعيان الامراء وهن مستغرقات لجميع اسباب الرفاه والنعيم ولذا ان هاتين الطبقتين لا توجب الضرورة ابدأً بأن يمشين مكشوفات الوجوه . ونظراً لهذا الحال يلزم على السيدات من هاتين الطبقتين ان يستعملن اسباب الزينات والتجملات في بيوتهن اللاتي نلن هذه الخيرات في ساحة ازواجهن ويظهرن زينتهن بين السيدات اللاتي هن من اقرانهن وامثالهن ولا يجوز قطعاً تجترهن وتبرجهن لاجل ان يظهرن أنفسهن للرجال في السوق وخصوصاً في المنزهات بكيفية تفتن الرجال بجمالهن

حتى الكهول منهم والشبان

اذا كانت سيدة بنت مسلم وهي مسلمة هل يليق بها ان
 لا تقلد سيدتنا عائشة وفاطمة وسائر امهات المؤمنين ونساء
 الاصحاب الكرام رضى الله عنهن ومخدرات الاسلام العفيفات
 وسلفهن الصالحات اللاتي هن جداتنا وجدات جداتنا بل تقلد
 نساء الافرنج فهل هذا يليق بالغيرة الاسلامية؟ وهل يليق
 لسيدة مسلمة أن لا تعمل في امر الحجاب والتستر بأحكام
 الشرع بل تعمل بقول الخياطات والبائعات الافرنجيات اللاتي
 يدخلن في البيوت مستحضرات كل يوم بزى وكل ساعة
 باشكال من الزينة فقط لترويج بضائع الافرنج؟ واذا كان يوجد
 احد من ازواجكن لا يرضى عن هذه الحالة اما يكدر صفو
 معاشرتك؟ واذا كان منهم من يسكت عن هذه الحالة او
 لا يعلمها أليست ضمائركن متألمت تفكر دائماً بالعقوبة الآجلة
 الالهية؟

وها انا قد وفيت ما يجب من النصيحة بالبيان والتفصيل
 الذى تحرر لغاية هذا الامر . واذا كان الرجال ونساء المسلمين

الذين هم يحبون الدين والملة يعتنون ويهتمون بالمحافظة على آداب
 شريعتنا وملتنا يكونون ممدوحين ومأجورين في الدنيا وفي
 الآخرة . والله يهدينا جميعاً الى طريق الهداية والسداد . آمين
 وانتهى تحرير هذا في اليوم السادس والعشرين من
 محرم الحرام سنة ثمانية عشر وثلاثمائة بعد الالف نهار الجمعة بمصر
 وانتهت ترجمته في غرة ذى الحجة سنة ثمانية عشر
 وثلاثمائة بعد الالف يوم الخميس بمصر



وقف على تصحيحه ومراجعة طبعه الشيخ أحمد عمر الحمصاني



هذا الكتاب ثمنه قرشان صاغ ويطلب من :


مكتبة الترقى

« عبد الواحد الطوبى

« امين هندية

وللمؤلف كتاب (السياسة الشرعية) وهو تحت الطبع

Library of



Princeton University.

PURCHASED FROM FUNDS

GIVEN BY

THE GRANT FOUNDATION

2070.504.348.9

SY






This preservation copy
was created, printed, and bound
at Bridgeport National Bindery, Inc.,
in compliance with U.S. copyright law.
The paper used meets the requirements
of ANSI/NISO Z39.48-1992
(Permanence of Paper).

P A

2009





Princeton University Library



32101 076973617

(NEC)

BP173

.4

.J36

1900